الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزير الأوّل

المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

مديرية التطبيق والترقيق

رقم: م ع و ع إ إ م ت ت ام ف ت م/ش م/ 2020. الجزائر في:

السيد المدير الجهوي للخزينة

الموضـوع: ف/ي إعادة الإدماج قبل نهاية فترة الاستيداع.

المرجـــع: إرسالكم رقم 2137 المؤرخ في 05 نوفمبر 2020.

تفضلتم بموجب إرسالكم المذكور في المرجع أعلاه، بطلب رخصة قصد إعادة إدماج كل من ، محاسب إداري ، متصرف في منصب عملها قبل انقضاء فترة إحالتهما على الاستيداع والمقدره بسنه.

وتشيرون بهذا الصدد، إلى أن مصالح المراقبة المالية لولاية الجزائر أبدت تحفظها على التأشيرة على قراري إعادة إدماجهما، بحجة عدم إرفاق رخصة مسبقة من طرف مصالح الوظيفة العمومية.

ردا على ذلك، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أن التنظيم ساري المفعول، لم يتح إمكانية إعادة إدماج الموظف المحال على وضعية الاستيداع قبل انتهاء فترته، غير أنه وبالنظر لبروز بعض الوضعيات الموضوعية، كزوال سبب طلب الإحالة على الاستيداع (وفاة الأصول أوالفروع، ...)، فإن دراسة مثل هذه الانشغالات من طرف مصالحي، يتم حالة بحالة، على سبيل الرخصة الاستثنائية.

غير أنه ونظرا للمبررات المذكورة في مراسلتكم، فإنني أبدي موافقتي الاستثنائية قصد إعادة إدماج كل من محاسب إداري متصرف في منصب عملها قبل انقضاء فترة إحالتهما على الاستيداع، وذلك بعد عرض وضعيتهما على اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة، ابتداء من تاريخ إمضاء القرارين.

تقبلوا، السيد المدير، فائق التقدير والاحترام.

نسخة للإعلام إلى السيد رئيس مفتشية الوظيفة العمومية لولاية الجزائر.